والليلة خمس مرات **فالجواب** كان ذلك من رحمة الله بنا لتتذكر
ذنوبنا عند طهارتنا ويحصل لنا الوضوء الشرف كلما وقفنا بين يديه ليغفر لنا
كله الخلل الواقع فينا بالمعاصي والغفلات بين كل صلاة وصلاة فيتوبا حدنا
ويستغفر مما جناه من المخالفات على حسب مقام ذلك المنظور منا والمصلي كما انه
اذا قال اذكار الوضوء الواردة يغفر له ذنوبه الخاصة بالوضوء انه يقوم للصلاة
فيغفر له ذنوبه الخاصة بالصلاة فان كلما مور شرع انما شرع كفارة لفعل وقع
العبد فيما يسخط الله فيكون ذلك في مقابلته كفارة له كما يعرف ذلك اهل الكشف
فلو كشف للعبد لراى ذنوبه تتساقط عنه يمينا وشمالا كلما كبر الله تعالى اي عن
كل شيء يخطر بباله من صفات التعظيم فان الله اكبر من ذلك كله نور يعقبه انتحدر
ذنوبه يمينا وشمالا ثم يركع فتتحدر كذلك ثم يعتدل فتتحدر كذلك ثم يسجد
فتحدر كذلك ثم يرفع راسه فتحدر كذلك فلا يفرغ من صلاته وعليه ذنب
من الذنوب التي تغفر بالصلاة فعلم بما قررناه الجواب عن قول القائل قد
ورد ان الذنوب كلها تحرجال الوضوء من اين جاءته الذنوب التي تتساقط عن
يمينه وشماله في الصلاة اذا صلى على اثر الوضوء فانهم وتعدد في ابواب الطهارة
قولنا ان ذنوب العبد كلما كانت قبيحة واقذر واكثر كلما طلب بنظافة الماء
اكثر ليكون الغسل للبدن الذي مات من كثرة المعاصي عملا في الماء المستعمل فرحم
الله الامام ابا حنيفة ما كان ادق واستنباطاته وما كان اكثر احتياطاته هذا
الامة في قوله بورود صحة الطهارة بالماء المستعمل ولو اكثر من قلتين مثلا لضعفه
بكثرة حزور الخطايا فيه ورحم الله بقية المجتهدين **فان قلت** فاذا كانت
الصلوات الخمس كفارات للذنوب المتعلقة بالصلاة فلاي شيء شرعت الصلاة
النوافل مع انها عساه يقع من الذنوب المستقبلة او مع جبر للخلل الواقع في الفرائض
كما قاله اهل الكشف فانهم قالوا لا نفل الا عن كمال فرض وذلك بان لا يخطر
بباله شيء من الاكوان من حين يحرم بالصلاة الى ان يسلم منها **فالجواب** هي جوابر
للخلل الواقع في الفرائض بالنظر لمقام كمال النقصان وليست نوافل الا في حق من كملت
فرائضه من كمل الاولياء وكذلك قال تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم ومن الليل
فتهجد به اي بالقرآن نافلة لك فاقال تعالى لك الا ليتنبه على كمال فرائضه
صلى الله عليه وسلم ويلحق به كمل الاولياء من ورثته في المقام ويبقى امتنا لنا على

الاصل في الجبر ويؤيد ذلك حديث البخاري وغيره ان لعبد ليفرض بكل يوم اربعين
بالنوافل اي بكل كل نقص حدث في ركن او سنة بنظيره في النوافل من الاركان
والسنن فاتهم **فان قلت** فلم اكد الشارع صلى الله عليه وسلم بعض النوافل دون
بعض **فالجواب** فعل ذلك توسعة لامته فانه لو اكد ما كلها لكانت كالنسبة
الذي لا يطيقه غالب الامة وقد كان صلى الله عليه وسلم يحب التخفيف على امته
ما امكن لعلمه بان الله تعالى يحتمي عن طاعاتهم كلها وقد صلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم مرة ركعتين قبل المغرب ثم تركهما وقال خشيت ان يتخذهما الناس
سنة اي يواظبوا عليهما كالنوافل المؤكدة **فان قلت** فلم شرعت النوافل ذوات
الاسباب كالكسوف والاستسقاء والعيدين وصلاة الجنازة ونحوها **فالجواب**
شرعت لحجار العبد بالاكل عن شهود الايات العظام التي يخوف الله تعالى بها عباده
لاسيما من اكل الحرام والشهوات والشبهات حتى قسى قلبه فانه لا يكاد يخاف من الله
تعالى اكل ذلك الخوف الرادع له عن ارتكاب المخالفات فلو احجانبا بالاكل وغفلنا
عن الله تعالى ما احتجنا الى تخويف ولذلك شرع الشارع في بعض هذه الصلوات
الخطبة الجامعة للموعظة والتحويفات ليرده قلوب الشاردين عن حضرة الله عز وجل العلام
بقرينة عدم مشروعية الخطبة في صلاة الجنازة لان الموت في نفسه موعظة بليغة
لمن عقل واستبصر ولو علم صلى الله عليه وسلم ان القلوب ترجع الى حضرة ربها بما
شرع من الدعاء والاستغفار في بعض الصلوات ما كان شرع معها الخطبة واما حكمة
التكبير في العيدين فانما شرع ذلك لحجاب الخلق بكثرة الجمع عن شهود وحدة الرب
واما صلاة الجنازة فانما شرعت تادبة لبعض حقوق اخواننا المسلمين التي قصرنا
فيها حال حياتهم فكان الغسل والتكفين والدفن والصلاة عليهم بعد موتهم كالجابر
للخلل الواقع منا في حقهم واصل وقوع ذلك الخلل منا في حقهم انما هو حجابنا
بالاكل والشرب ويؤيد العبد ان على ما ذكر النسط بالاكل والشرب وليس بين
الزينة لانها شرعت لينا للقلوب المتنافرة من كثرة المزاحمة في الدنيا والاغراض
النفسانية حين حجبنا بالاكل والشرب عن شهود الاخرة واحوالها وقد ذلك لان
بالتباغض والقلوب يحصل اجتماع نظام الدين واقامة شعايره بخلاف التنافر فانه
يشتت نظام الدين ويضعفه وانما زاد العيدان على الجماعة في الجمعة بالتكبير لله
تعالى الذي لا يخرج شيء الوجود عن حكم ارادته لانها يوم فرح وسرور وغفلة

ض